

نصب الراية لأحاديث الهداية

- قوله : روى أن الخلفاء الراشدين واطبوا عليها " يعني التراويح " .

- الحديث الثامن عشر بعد المائة : روى .

- أن النبي صلى الله عليه وسلم بين العذر في ترك المواظبة على التراويح وهو خشية أن تكتب علينا قلت : أخرجه البخاري (1) . ومسلم في " التهجد " عن عروة بن الزبير عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبح قال : قد رأيت الذي صنعت فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أنني خشيت أن تفرض عليكم وذلك في رمضان انتهى . وفي لفظ لهما : ولكن خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليل وذلك في رمضان وزاد البخاري فيه في " كتاب الصيام " : فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك انتهى . وعند ابن حبان في " صحيحه (2) " عن جابر بن عبد الله أنه عليه السلام قام بهم في رمضان فصلى ثمان ركعات وأوتر ثم انتظروه من القابلة فلم يخرج إليهم فسألوه فقال : خشيت أن يكتب عليكم الوتر انتهى . وقد تقدم في الوتر وعن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القارئ أنه قال : خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر : إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم فقال عمر : " نعمت البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون " يريد آخر الليل وكان الناس يقومون أوله انتهى . وهذا يدل على أنها تركت إلى زمان عمر دليل أن عمر جمع الناس على أبي بن كعب والله أعلم . رواه البخاري (3) أيضا وعن أبي ذر (4) نحوه رواه أصحاب السنن وحسنه الترمذي وصححه وعن النعمان بن بشير نحوه رواه النسائي (5) قال النووي في " الخلاصة " : بإسناد حسن .

- أحاديث العشرين ركعة : روى ابن أبي شيبة في " مصنفه " . والطبراني في " معجمه "

وعنه البيهقي (6) من حديث إبراهيم بن عثمان أبي شيبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في رمضان عشرين ركعة سوى الوتر انتهى . ورواه الفقيه أبو الفتح سليم ابن أيوب الرازي في " كتاب الترغيب " فقال : ويوتر بثلاث وهو معلول بأبي شيبة إبراهيم ابن عثمان جد الإمام أبي بكر بن أبي شيبة وهو متفق على ضعفه ولينه ابن عدي في " الكامل " ثم إنه مخالف للحديث الصحيح عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ؟ قالت : ما كان يزيد في رمضان ولا في

غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثاً قالت عائشة : فقلت : يا رسول الله أتنام قبل أن توتر ؟ قال : " يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي " انتهى . أخرجه البخاري (7) . ومسلم في " التهجد " وفي لفظ لهما (8) : كان يصلي من الليل عشر ركعات ويوتر بسجدة ويركع ركعتي الفجر فتلك ثلاث عشرة ركعة : منها ركعتا الفجر ووقع في رواية للبخاري (9) عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين انتهى . قال عبد الحق في " الجمع بين الصحيحين " : هكذا في هذه الرواية وبقيّة الروايات عند البخاري . ومسلم أن الجملة ثلاث عشرة ركعة بركعتي الفجر .

- حديث آخر : موقوف رواه البيهقي في " المعرفة " أخبرنا أبو طاهر الفقيه حدثنا أبو عثمان البصري حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب حدثنا خالد بن مخلد حدثنا محمد بن جعفر حدثني يزيد بن خزيمة عن السائب بن يزيد قال : كنا نقوم في زمن عمر بن الخطاب بعشرين ركعة والوتر انتهى . قال النووي في " الخلاصة (10) " : إسناده صحيح وكأنه ذكره من جهة السنن (11) لا من جهة المعرفة فإنه ذكره بزيادة .

حديث آخر : رواه مالك في " الموطأ (12) " عن يزيد بن رومان قال : كان الناس يقومون في زمان عمر بن الخطاب - في رمضان - بثلاث وعشرين ركعة انتهى . ومن طريق مالك رواه البيهقي في " المعرفة " بسنده ومثله وفي رواية في " الموطأ " : بإحدى عشرة ركعة قال البيهقي : ويجمع بين الروایتين : بأنهم قاموا بإحدى عشرة ثم قاموا العشرين وأوتروا بثلاث قال : ويزيد بن رومان لم يدرك عمر انتهى .

قوله : لأن أفراد الصحابة هم روى عنهم التخلف " يعني عن التراويح " ذكر أن الطحاوي (13) رواه عن ابن عمر . وعروة . وغيرهما قال الطحاوي : حدثنا فهد حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يصلي خلف الإمام في شهر رمضان حدثنا يونس . وفهد حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة أنه كان يصلي مع الناس في رمضان ثم ينصرف إلى منزله فلا يقوم مع الناس حدثنا يونس حدثنا أنس عن عبيد الله بن عمر قال : رأيت أبي (14) . وسالما . وناظراً ينصرفون من المسجد في رمضان ولا يقومون مع الناس .

قوله : والمستحب في الجلوس بين الترويحتين مقدار الترويجة وكذا بين الخامسة وبين الوتر لعادة أهل الحرمين (15) .

قوله : ولا يصلي الوتر جماعة في غير شهر رمضان عليه الإجماع .

- (1) في " الصوم - في باب فضل من قام رمضان " ص 269 ، وفي " التهجد " ص 152 ، ومسلم في " باب الترغيب في قيام رمضان " ص 259 .
- (2) وابن نصر في " قيام الليل " ص 90 ، و ص 114 ، وفيه : من تكلم فيهن تقدم من قبل وأخرجه الطبراني في " الصغير " ص 108 .
- (3) في " الصيام - في باب فضل من صام رمضان " ص 269 .
- (4) أخرجه أبو داود في " باب قيام شهر رمضان : ص 202 ، والترمذي : ص 99 ، وابن ماجه : ص 95 ، والنسائي في " التهجد " ص 238 .
- (5) في " التهجد - في باب قيام شهر رمضان " ص 238 .
- (6) في " السنن الكبرى " ص 496 - ج 2 .
- (7) في " باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل في رمضان وغيره " ص 154 ، ومسلم في " باب صلاة الليل " ص 254 .
- (8) أخرجه مسلم في : ص 255 ، واللفظ له والبخاري في " باب كيف صلاة الليل " ص 153 بمعناه .
- (9) أخرجه في " باب ما يقرأ في ركعتي الفجر " ص 156 .
- (10) قلت : وفي " شرح المذهب " ص 32 - ج 4 .
- (11) قلت : رواه في " السنن " ص 496 - ج 2 ، قال : أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن الحسين بن فنجويه الدينوري - بالدامغان - حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق السني أنبأ عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي حدثنا علي بن الجعد أنبأ ابن أبي ذئب عن يزيد بن خصفة عن السائب بن يزيد قال : كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب B في شهر رمضان بعشرين ركعة قال : وكانوا يقرءون بالثني وكانوا يتوكلون على عصيهم في عهد عثمان بن عفان B من شدة القيام اه رجال هذا الاسناد كلهم ثقات ذكرها " المحقق النيموي - الهندي " في " آثار السنن " ص 54 - ج 2 رجلا رجلا .
- (12) في " باب قيام رمضان " ص 40 ، والبيهقي في " السنن " ص 496 - ج 2 من طريق مالك .
- (13) في " شرح الآثار " ص 207 .
- (14) قلت : في " الطحاوي " رأيت القاسم . وسالما . ونافعا الحديث وليس فيه أبي وا أعلم .
- (15) أخرجه محمد بن نصر المروزي في " صلاة الليل " - " دراية " ص 123 قلت : في " قيام الليل - له " ص 92 : أن أبا كان يروحهم قدر ما يتوضأ المتوضئ ويقضي حاجته اه